

## مختصر البيان في زكاة الفطر من رمضان

هي الزكاة التي سببها الفطر من صيام شهر رمضان ، فإضافتها إلى الفطر من إضافة الشيء إلى سببه ، وقد فرضت في السنة الثانية للهجرة ، وقد أشير إليها في قول الله تعالى (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى . وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى).

والدليل على وجوبها قول الصحابي عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ ، وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى ، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

## الحكمة من تشريع زكاة الفطر

الحكمة من تشريعها ما رواه أبو داود وابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ طَهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّعْوِ وَالرَّفَثِ ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ (يعني صلاة العيد) فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ . فهي وإن كان فيها إظهار شكر نعمة الله بإتمام صيام الشهر ؛ ففيها - أيضاً - جبرٌ لما حدث في الصيام من تقصير ، وفيها - أيضاً - إحسانٌ إلى الفقراء وإغناءٌ وكفايةٌ لهم عن السؤال في أيام العيد ، ليشاركوا الأغنياء فرحتهم ، ويكون العيد عيداً للجميع .

## على من تجب ؟

تجب على الحر المسلم ، وعمن تلزمه نفقته عليهم من والد وولد وزوجة .

## مقدارها

مقدار زكاة الفطر صاع من غالب قوت أهل البلد كالرز والتمر ، كيلوين ونصف إلى ثلاثة كيلو جراما .

## وقت إخراجها

أما وقت الوجوب فبغروب شمس آخر يوم من رمضان ، ولا يجوز تأخيرها عن صلاة العيد إلا لعذر ، ففي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ.

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما: مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ.

## إلى من تدفع ؟

ذهب كثير من أهل العلم إلى أن مصرف زكاة الفطر هم الفقراء والمساكين لحاجتهم إليها في هذا الوقت ؛ ويجوز توزيعها على أكثر من فقير ، كما يجوز دفع عدد من الفِطْرِ إلى مسكين واحد .

## مكان دفعها

تدفع زكاة الفطر إلى فقراء المكان الذي هو فيه وقت الإخراج ، سواء كان في محل إقامته أو غيره من بلاد المسلمين ؛ فإن كان في بلد ليس فيه من يستحق الزكاة وَكُلٌّ من يدفعها عنه في مكان فيه مستحق. هذا والعلم عند الله تعالى .